

محافظة بنى سويف

قرار رقم ٦٥٢ لسنة ٢٠٢٥

محافظ بنى سويف

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بالتصرف فى أملاك الدولة الخاصة وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى موافقة اللجنة المشكلة بقرار المحافظة رقم ٢٣٦٤ لسنة ٢٠١٧ فى هذا الشأن ؛

وعلى قرار المجلس التنفيذى للمحافظة رقم (٢١) بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٨ بالموافقة على الطلب المقدم من المواطن / راوى كامل على بخصوص رفع مقترح حديقة أحياء على قطعة الأرض ملكه بالمساحة الكائنة بشارع محمد معوض وشارع ٢٣٠ وشارع ٢٣١ وشارع ٨٦ بالمخطط التفصيلى لمدينة بنى سويف ؛

قرر:

المادة الأولى - رفع مقترح حديقة أحياء على قطعة الأرض الكائنة بالبلوك

التخطيطى المحدد بشارع محمد معوض وشارع ٢٣٠ وشارع ٢٣١ وشارع ٨٦ (٢١ سابقاً) بالمخطط التفصيلى لمدينة بنى سويف من قطعة أرض ملك المواطن / راوى كامل على ولعدم وجود جدوى اقتصادية أو اجتماعية من تنفيذ الحديقة وذلك وفقاً للخريطة المرفقة والمعتمدة منا فى هذا الشأن .

المادة الثانية - على الوحدة المحلية لمركز ومدينة بنى سويف اتخاذ الإجراءات اللازمة طبقاً لقانون البناء الموحد رقم ١١٩ وقرار المجلس التنفيذى للمحافظة رقم (٢١) بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٨ مع تحصيل مقابل التحسين وفقاً لأحكام القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته وقرار المحافظة رقم ٨٩٠ لسنة ٢٠٢٤

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

المادة الرابعة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٥/٤/١٧

محافظ بنى سويف

الدكتور/ محمد هانى غنيم



محافظه بني سويف
الوحده المحليه لمركز و جنديه بني سويف
خريطة المخطط التفصيلي لمدينه بني سويف بناء على الطلب المقدم من المواطن/راوي كامل علي وكيل عن المواطنه/هاجر عبدالعظيم
عبدالحميد وطلب المواطن/رمضان طه مراد



بعد التعديل



قبل التعديل



في ضوء قرار مجلس تنفيذي رقم ٢١ بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٨ بشأن الموافقة على رفع مقترح حديقة احياء على قطعة الارض الكائنة بالبلوك التخطيطي المحدد بشارع محمد معوض وشارع ٢٣ وشارع ١٨ سابقا بالمخطط التفصيلي للمدينه بني سويف تاسيسا على راي الوحدة المحليه لمركز ومدينه بني سويف بناء على توجده جندوى اقتصادية او اجتماعية من تنفيذ الحديقة والامانج من رفع المقترح مع تكليف الادارة الهندسية للوحده المحليه لمركز ومدينه بني سويف باعداد خريطة قبل وبعد التعديل وتحصيل مقابل التحسين بمعرفة اللجنة المشكله في هذا الشأن اعمالا لاحكام القانون ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وفقا لاحكام القانون ٢٢ لسنة ١٩٥٥ وفي جميع الاحوال لا يترتب على ذلك مساس بحقوق ذوي الشأن المتعلقة بالملكية حالما او مستقبلا دون ان ينال ذلك من حق الوحدة المحليه لمركز ومدينه بني سويف باستكمال اتخاذ الاجراءات القانونية المقررة حيال المبني المخالف الصادر له محضر رقم ١٦ لسنة ٢٠٢٤

بمقتضى
المادة ١٨٠ / مخطط بني سويف
على مبنى عمر الهندسة

المحافظه المحليه لمركز و جنديه
بني سويف
مركز و جنديه بني سويف

محافظه بني سويف
الوحده المحليه لمركز و جنديه
بني سويف
مركز و جنديه بني سويف